

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

10915 - من قتل معاهدا في غير كنهه (كنهه : بضم الكاف وسكون النون : يعني من قتله في غير وقته أو غاية أمره الذي يجوز فيه قتله . انتهى . نهاية جزء الرابع . ح) حرم الله عليه الجنة .
(حم د ن ك عن أبي بكره)